[507] أبي عمير، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كفر بالله من تبرأ من نسب وإن دق. وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن فضال، عن أبي المغرا، عن أبي بصير - يعني المرادي - مثله (1). (27711) 2 - وعن علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن ابن أبي عمير وابن فضال، عن رجال شتى، عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام)، أنهما قالا: كفر بالله العظيم من انتفى (1) من حسب، وإن دق. 108 - باب حد الرحم التي لا يجوز قطيعتها (27712) 1 - محمد بن علي بن الحسين في (عيون الاخبار): عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الحسن الرضا، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لما أسري بي إلى السماء رأيت رحما متعلقة بالعرش تشكو إلى الله رحما لها، فقلت: كم بينك وبينها من أب ؟ فقالت: نلتقي في أربعين أبا. 109 - باب عدم كراهة وطء الزوجة الحامل مع الوضوء وان استبان حملها لكن يكره بغير وضوء (27713) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسن بن محبوب، عن رفاعة بن

_____

(1) الكافي 2: 261 / 2. 2 - الكافي 2: 261 / 3. (1) في نسخة: الانتفاء " هامش المخطوط " وكذلك في المصدر. الباب 108 فيه حديث واحد 1 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 1: 254 / 5. الباب 109 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 7: 468 / 1878. (*)

_____